

قرار رقم (١١٥٢) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ١٤ / ١٠ / ٢٠٢٠

بشأن تحديد قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى الكتاب الدورى رقم ((١٥)) الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٨ بشأن منح السادة المتدربين ووسطاء التأمين وإعادة التأمين مهلة إضافية لإنهاء إجراءات القيد / التجديد في سجل وسطاء التأمين أو إعادة التأمين وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

ق ر ر

مادة أولى: يجدد قيد اسم وسيط التأمين المذكور فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض كوسيط تأمين بالجهاز الانتاجى بالشركات التالية وفقاً لأحكام المادتين (١٢٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم :-

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومى
٠١	شريف حسن خليل ابراهيم	٢٠٠٧٧	٢٠٢٠/٠٩/٣٠	المجموعة العربية المصرية للتأمين gig	٢٧٠٠١١٧٠١٠٤٥٧٧

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطي
٤٦٠٧٦